

الزكاة على الوالدين؟/ الجمعة(61/4/1202م) (فتاوى على الهواء)

مباشرة

صلاح الصاوي

احد الاحباب يقول والدي اعطهم من الزكاة الى العلم ابني لا اصرف عليهم ولا اعطيهم مصاريف جهرية الزكاة يا ولدي لا تعطى للاصول وان علوا ولا للفروع وان نزلوا لا تعطى للباء والاجداد ولا تعطى للوالاد والاحفاد لتوفير حاجاتهم المعيشية - [00:00:00](#)
لان هؤلاء نفقتهم واجبة عليك ان احتاجوا اخذوا من حر ما لك لا من زكوات فاعطهم حاجته وكفايته من حر ما له اخلف الله علينا واعلم ان برک بهما واحسانك اليهما - [00:00:31](#)

من ارجى اعمالك عند الله عز وجل وانه خير لك من الدنيا وما فيها والمرء يستحي ان يطعم اباه من من زكاته ومن صدقته يا ولدي
انت ومالك لابيك واللام هنا للباقحة وليس للملك - [00:00:50](#) -
فيجوز للوالد ان يأخذ من مال ولده بغير اذنه وبغير علمه ما يحتاج اليه انت ومالك لابيك فله فهو مسلط على مال ولده لا يحتاج الى اعلامه ولا يحتاج الى ابنه. اسأل الله ان يشرح صدرك - [00:01:12](#)
للبر بابيك وان يكون ذلك لك قرية وزلفة الى الله عز وجل - [00:01:34](#)